

شرح نيل المرام من آيات الأحكام (3) | سورة البقرة ٤٤١-٨٧١ | الشيخ أ.د يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله صلي وسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ايها الاخوة الكرام سلام الله عليكم ورحمته وبركاته وحياكم الله في هذا الكتاب الذي بين ايدينا وهو كتاب نيل المرام - 00:00:01 من تفسير آيات الاحكام مؤلفه الصديق حسن رحمه الله تعالى المتوفى سنة الف وثلاث مئة هذا كتاب يتعلق بايات الاحكام هو يمر على الايات التي فيها احكام فقط وقفنا عند الاية السابعة كذا - 00:00:19 السابعة وهي اية تحويل القبلة تحويل القدم قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء الاية مئة واربعة واربعين من سورة البقرة اختلاف السابعة والثامنة صحفي يمر معنا هو في اية ما رقمها - 00:00:39 نعم الثامنة اقرأ تفضل بسم الله الرحمن الرحيم قال المصنف رحمه الله كنتم فولوا وجوهكم شطرا الناحية والجهة وهو منتصب على الظرفية ومنه قول الشاعر شطر بني تميم عندك صدور العيش شطر بني تميم. اي نعم - 00:01:04 المراد بشطر المسجد بناء الكعبة من ناحية ويستدل على ذلك بما يمكنه الاستدلال به واخرج ابن ابيه شيه وعبد ابن حميد ابن جرير عن ابي العالية قال شطر المسجد الحرام وتلقاؤه. واخرج عبد ابي داود - 00:01:41 قوله تعالى هذا قال قبله في سننه عن علي مثله اخرج ابو داود في نسخه ابن جريم والبيهقي عن ابن عباس قال البيت كله قبله وقبله البيت الباب قال البيت قبله لاهل المسجد والمسجد قبله لاهل الحرم والحرم قبله لاهل الارض في مشارقها ومغاربها منهم - 00:02:07 بارك الله فيك طيب هذا كلام المؤلف الان في اقبال القبلة. كيف يستقبل المسلم في صلاته القبلة؟ هذا المقصود ان الله سبحانه وتعالى قال فولي وجهك شطب ما معنى شطر - 00:02:42 وناحية يعني هذا في خارج مكة المدينة في اي مكان يتوجه الجهة فقط من جهة يكفيني جهة دل على انه لا يلزم ان يكون على النصب عين الكعبة انما يتوجه الى جهة الكعبة - 00:02:57 الكعبة كيف يتوجه؟ قال هنا. قال يستدل على ذلك بما يمكنه الاستدلال به. من النظر في النجوم النظر في الشمس والقمر يعني في ادلة ينظر فيها او في ما هو الان موجود من الاشياء يعني - 00:03:19 الجديدة البوصلة والجوالات وكذا يتجه لجهة القبلة ويصلي ويصلي يعني الان اصبحت الان تعيين الجهة ويعني من الامور الواضحة جدا ولا خلاف في ان المراد بشطر المسجد يعني بناء الكعبة يعني جهة الكعبة جهة الكعبة - 00:03:35 هذا بالنسبة لمن هو وبعيد عن المسجد. اما الذي في مسجد حرام يجب عليه ان ان ينظر عين الكعبة لا يكفي ان ينظر لابد ان ينظر الى الكعبة الذين يصلون يصلون في المسجد الحرام لابد ان يتيقن عين الكعبة - 00:03:56 الان وضعت الان الارض يعني في الخطوط ونحوها جهة الكعبة فيتيقن لانه احيانا تجد انا وجدت كثير من المصلين ينحرف يمين وشمال يعني في المسجد الحرام لابد ان تكون يكون الجهة دقيقة جدا - 00:04:16 وكل ما بعدت يخف تتسع الدائرة الى جهة الى جهة فقط هذا المقصود مؤلف اراد هذه النقطة ومن يعني ثمرات هذه الاية ومن هذه الاية وثمرات هذا الكلام في الحكم الشرعي - 00:04:33

انه يجب على المصلي شرطا شرط من شروط الصلاة جهة قبل ان يصلي الى جهة القبلة استقبال القبلة شرط في من شروط الصلاة كيف يستقبل القبلة؟ نقول يختلف من بعد عن الحرم من بعد الكعبة او من قروب فمن كان قريبا فعليه بعين الكعبة - [00:04:52](#)

ينظر اليه بعينه من كان بعيدا فعليه الجهاد يتحرى يتحرى طيب لو صلى وتبين انه اخطأ تبين انه العيد كل ما يعيد يختلف كان في البلد في اي بلد من البلدان - [00:05:13](#)

فرضا انه نزل في الطائف في المدينة لو في اي مدن قريبة من مكة او بعيدة حتى لو في الرياض او في اي مكان نزل ثم دخل في السكن انا اتوقع ان القبلة هكذا - [00:05:33](#)

افتح الشباك فتح الابواب قال لا كذا كذا صلى نزل الفندق سأل انت ما تحريت بس انت لكن لو كان في الصحراء نزل في ارض بنات في الصحراء في البر - [00:05:51](#)

بدأ يبحث يبحث عن ناس يدلونه ما وجد احد عنده لا يمين ولا شمال ولا شيء ولا عنده بوصلة ولا عنده ويجيب يعني اي طريق يصل اليه ولا يعرف الشمس - [00:06:14](#)

اجتهد قال والله ما ادري لكن انا ما اعرف الطرق الحين لكن سيخرج وقت عليه فصلى فلما صلى تبين ان القبلة خلاف لانه تحرك في قصة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم - [00:06:25](#)

انهم كانوا في ليلة مظلمة وكل وضع له مصلى وصلى جهاد لما اصبح الصبح لم يأمره النبي بالإعادة اجتهدوا تنتقل للاية التي بعدها الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله - [00:06:46](#)

فلا جناح عليه يطوف بهما خيرا فان الله شاكر عليم الحجر الاملس وهو هنا علم لجبل من جبال مكة معروف علم لجبل بمكة معروف واصلاها في اللغة واحدة المروة وهي الحجارة الصغار التي فيها لين - [00:07:16](#)

التي فيها صلابة وقيل تعم الجميع. وقيل انها لحجارة البيض البراقة. وقيل انها ايوه قيل انها لحجارة السوء عندك لحجارة؟ لا يقول لك انها الحجارة انها الحجارة السود والشام. لا قبلها انها الحجارة البيض البراقة - [00:07:34](#)

اي نعم وقيل انها الحجارة البيض الزرقة وقيل انها الحجارة السود من اعلام مناسكه المراد بها مواضع عبادة التي اشعرها الله اعلاما للناس ومنه اشعار الهدى اي اعلامه بغرز حديث في سنامه - [00:07:55](#)

حج البيت باللغة قصد وبالشرع التي شرعها الله سبحانه والعمرة في اللغة الزيادة وفي الشرع الاتيان بالنسك الزيارة زيارة الشرع الاتيان بالنسك بالمعروف عن السنة الثابتة والجناح اصله من الجنوح وهو الميت ومنه الجوانح لاعوجاجها - [00:08:17](#)

الجناح يدل على عدم الوجوب. وبه قال ابو حنيفة واصحابه والثوري حنيفة انه يقول انه واجب وليس بركن وعلى تاره دم واما يقوي دلالة هذه الآية على قوله تعالى في اخر الاية ومن تطوع خيرا - [00:08:42](#)

وذهب الجمهور الى ان السعي واجب ونسك ونسك من جملة المناسك جابر وعائشة وبه قال الحسن واليه ذهب الشافعي ومالك الشوكاني وهو الراجح قال لها رأيت ان قول الله تعالى - [00:09:06](#)

اول مرة تمشي فما ارى على احد فقالت عائشة بنس ما قلت يا ابن انها لو كانت لكانت لا يطوف بهما ولكنها انما انزلت في الانصار قبل ان يسلموا. كانوا يضلون لبنات الطاغية التي كانوا - [00:09:25](#)

وكان من اهل لها يتخرج ان يطوف بالصفا والمروة الصفا والموت في الجاهلية فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله الاية قالت عائشة ثم قد بين رسول الله صلى الله عليه - [00:09:45](#)

وسلم الطواف بهما فليس لاحد ان يدع الطواف بهما. واخرج مسلم وغيره عنها انها قالت لعمرى ما اتم الله حج من لم يسعى بين الصفا والمروة ولا عمرته. لان الله تعالى قال ان الصفا والموت من شعائر الله. واخرج الطبراني - [00:09:57](#)

رسول الله صلى الله عليه ان الله كتب عليكم السعي فاسعوا. واخرج احمد في مسنده والشافعي وابن سعد وابن المنذر وابن خانع والبيهقي عن حبيبة بنت ابي قالت رأيت رسول الله - [00:10:12](#)

الله عليه وسلم يطوف بين الصفا والمروة والناس بين يديه وهو ورائهم ارى ركبتيه من شدة السعي يدور به ازاره وهو يقول اسعوا

فان الله عز وجل كتب عليكم السعي. وهو في مسند احمد من طريق شيخاه - [00:10:25](#)

من طريق شيخه عبد الله بن المؤمن ابن ابي رباح عن بنتي شيبه عنها والله من طريق اخرى عن عبد الرزاق اخبرنا عن موسى ابن عبيدة عن ويؤيد ذلك حديث خذوا عني مناسككم - [00:10:39](#)

بارك الله فيك يعني هذه الآية الآن في الحج وان الطواف بين الصفا والمروة يعني من احكام الحج والعمرة وهو ما يسمى الان بالسعي السعي يقول اعوذ بالله من اركان الحج - [00:10:58](#)

الطواف والسعي الطواف يقصون الطواف بالبيت والسعي هو بين الصفا والمروة يقول اولا المؤلف هنا ذكر الالفاظ وبين معانيها يقول ما هو الصفاء هل هو حجر املس معروف موجود الان - [00:11:17](#)

هنا علم لجبل من جبال مكة معروف معروف لمن خرج من الكعبة متوجها الى المسعى يجد الجبل المعروف الذي كان النبي قد رقى عليه مرة وهو يدعو قومه لما نزل عليه وانذر عشيرتك الاقربين - [00:11:33](#)

ونادى يا اهل مكة معروف وما يبدو اول ما يبدو من من يبدأ الزعيم ويبدأ المعتمر او الحاج يبدأ من من السفر وينتهي بالعمرة وينتهي بالمروة هذا معروف قال وكذلك المروة - [00:11:52](#)

سمي الصفا في صفاء حجرة املس والمروة قال هو الذي يقابل وهو جبل اصغر صغير لكن ليش سمي مروة؟ قال من المرو من المرو وهو وهو اللمعان هذي اللمعان قد يكون لمعان لبياضه قد يكون لمعان - [00:12:10](#)

يعني الحجر الابيض البراق الذي يلمع او الاسود والشعائر جمع شعيرة. لله قال لانه قال الصفوة من شعائر الله يعني من من اعلام نسكه والشعائر معروفة شعائر الله كثيرة الطواف من شعائر الله - [00:12:33](#)

والوقوف بعرفة والمبيت من مزدلفة ورمي الجمار كل هذه من شعائر والهدي من شعائر الله والقائم من شعائر الله فمن حج البيت قال ما المراد بالحج القصد الحج في اللغة القصد - [00:12:54](#)

الشرع يقول ان الاتيان بمناسك الحج اذ شرعه الله سبحانه وتعالى والعمرة هي الزيارة هي الزيارة وهي الاتيان بالمناسك المعروفة للعمرة والجناح معروف الجناح قال هو يعني اه الجناح الاثم - [00:13:09](#)

اذا لا جناح عليه اي لا اثم عليه اي نعم وقالوا من الميل قال والعجاجة رفع الجناح اي انه يعني عدم الاثم سمي جناح الطير جناح لانه يميل بجناحيه. الجناح اصله يجنح يعني يمين - [00:13:27](#)

فاذا مال عن طريقه طيب هاد الكلمات الان جناح الان انتهى المؤلف من الالفاظ ودخل على الاحكام يقول هل كلمتي كلمة فلا جناح عليه. تدل على ان الطواف بين السعي وبين الطواف بين الصفا والمروة او ما يسمى بالسعي - [00:13:46](#)

انه سنة لان قال لا جناح عليك ذهب الى ذلك ابو حنيفة الى ابو حنيفة والثوري انه قال ليس بواجب انه قال ليس بواجب لدلالة رفع الجناح وذهب يعني - [00:14:07](#)

لعدم وجوب قال هنا ابن عباس وابن ابي خره والامام مالك قولوا له استدلو بقوله تعالى ومن تطوع خيرا فاستدل به بقول لا جناح ومن تطوع خيرا وذهب الجمهور الى ان السعي واجب - [00:14:27](#)

ونسك من جملة المناسك قول عبد الله ابن عمر وجابر وعائشة الى اخره والحسن والشافعي ومالك والامام احمد له روايتان اختاره الشوكاني وهو الراجحي. دائما يأتي باختيارات الشوط الثاني لانه يعذب من تلاميذه. وان كان بينهم فترة - [00:14:44](#)

وما ادراك لكنه تأثر بالكتب اكثر مؤلفات صديق مأخوذة من شوكان ترجيحاتهم لان هذا في الهند وهذا في اليمن يقول الذين قالوا بوجوب الصفا والمروة في الحج والعمرة بيد الله - [00:15:08](#)

اولا قصة عائشة رضي الله عنها مع عروة عروة قال لا اجد انه لا اثم عليه وقالت ميس ما قلت وبينت السبب اصلا لا جناح ليش؟ قال لا جناح السبب سبب النزول - [00:15:33](#)

انهم كانوا يخرجون وقد لا حرج هذي من من شعائر الله فلا تتخرجون اذا وجدتم عليها هذه الاصنام هذا يعني سبب وزال قال واخرجوا نعم قال ثم بدأ يستدل الدالة الدالة على الوجوب كان المؤلف يرى الوجوب - [00:15:47](#)

انه اتى بحديث عائشة مرة اخرى قال لعمرى ما اتم الله حج من لم يسعى بين الصفا ولا عمرته. يعني اذا لم ماتت هذا دليل على الوجوب ايضا قال ان الله كتب عليكم السعي فاسعوا هذا الحديث فيه ضعف - [00:16:06](#)

وايضا حديث ايضا حبيبة ان النبي كان يطوف ويسعى لكن هذا ما فيه دلالة على الوجوب الا في اخره قال اسعوا فان الله كتب كلمة كتب الدال على الوجوب لكن في كلام الحديث هذا - [00:16:23](#)

ايضا يعني السادة بادلة عامة خذوا عني مناسككم عموما خلاصة الكلام الطواف بين الصفا والمروة وما يسمى بالسعي هل هو ركن وواجب من واجبات الحج والعمرة؟ ولا سنة لابد ان يؤتى به ولا تتم العمرة - [00:16:39](#)

لا يتم الحج الا به لابد ان يأتي به ركن يأتي به اولا مثل ما عرفنا الدالة في الجمهور الدالة واستدلوا بادلة وغيرها في ادلة اخرى على قوله تعالى ان من شعائر الله يدل على انها - [00:17:02](#)

يعني من الاحكام احكام الحج والعمرة لا تسقط في خلاف؟ نعم في خلاف لكن الاولى والارجح الانسان لا يترك حتى لو طاف بالبيت سبعة اشواط ثم يخرج ويحلق البيت وانت تسأل بين الصفا والمروة سبعة اشواط - [00:17:20](#)

تحلق راسك ناخذ الآية اللي بعدها وانما كلمة موضوعة للحصر تثبت ما تناوله الخطاب وتبقي ما عداه وقد حصر وقد حصرت هنا التحريف في الامور المذكورة بعدها الميتة ما فارقتها الله من غير ذكاء - [00:17:46](#)

تخصص هذا الوقت خصص هذا العمومي لنا ميتتان ودمان فاما الميتتان فالجراد والحوت الطحال والكبد اخرجه احمد وابن ماجة والدار القطني والحاكم وابن مريضيه عن ابن ابي عن ابن عمر - [00:18:21](#)

مثل حديث جابر في العنبر الثابت في الصحيحين مع قوله احل لكم صيد البحر المراد بميتة هنا ميتة البحر اذا ميتة البحر ميتة البر اذا ميتة البحر جميع حيوانات البحر حيها وميتها وقال بعض - [00:18:36](#)

انه من حيوانات البر ما يحكم انه يحوي من حيوانات وتوقف ابن حبيب في خنزير الماء قال ابن القاسم وانا اتقيه ولا ارى حراما. وقد اتفق العلماء على ان الدماء حرام. وفي الآية الاخرى او دما مسبوحا - [00:18:52](#)

المطلق على المقيد بانما انما خلط باللحم غير محرم. قال القرطبي بالاجماع عائشة انها كانت تطبخ اللحم فتعلو الصفرة على البورما تعلو الصفرة على البرمجة من الدم فيأكل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينكره. وقوله لحم الخنزير ظاهر هذه الآية والآية الاخرى اعني قوله قل لا يجد فيها قل لا - [00:19:10](#)

ان المحرم انما هو اللحم فقط. وقد اجمعت الامة وقد اجتمعت الامة على تحريم شحمه وقد ذكر جماعة من اهل العلم ان اللحم يدخل تحته ايضا على ان جملة الخنزير محرمة الا الشعب. فانه يجوز الخرازة به. وقيل اراد بلحمه جميع اجزاءه. وانما خص اللحم بالذكر لانه المقصود - [00:19:31](#)

يقال اهل بكذا اي رفع منه الا للصبى واستهلاله وصياحه عند ولادته ما ذكر عليه اسم غير الله اذا كان الذابح ثنيا والنار اذا كان ذابح مجوسيا ولا خلاف في تحريم هذا وامثاله - [00:19:57](#)

ومثله ما يقع من المعتقدين للاموات من الذبح على قبورهم فانه مما اهل به لغير الله ولا فرق بينه وبين ذبح الوثن انتهى. قلت ما يقع من المعتقدين للاولياء من الذبح لهم. فانه ما اهي به لغير الله. وان لم يذكر اسمهم عليه. فعند الذبح ولا فرق بينه وبين الذبح الطواغيت - [00:20:16](#)

وقد اكثر اهل العلم من الكلام في هذه المسألة في تواريث مفردة لا نشتغل بذكرها فرصة الاطالة. ومن اراد تفصيل ذلك فعليه بتفسيرنا فتح البيان فيما وقد اوردنا فيه جملة صالحة - [00:20:37](#)

فيها غنية لطالب حق والمراد من المضطر من صيره الجوع والعدم الى الاضطراب الى الميتة فوق حاجتي والعادي من يأكل هذه المحرمات وهو يجد انها من دوحة قيل وهو يجد انها ممدوحة. ايوا - [00:20:49](#)

وقيل غير باغ على المسلمين وعاد عليهم فيدخل في الباغي والعادي قطاع الطريق والخارجون على السلطان وقاطع الرحم ونحوهم مراد خير باغ على مضطر اخر. ولا عاد سدا لجوره ينسب بقويه غير باغ ولا عاد. يقول من اتى شيئا من هذه وهو مضطر فلا حرج

عليه. ومن اكله ومن اكله وهو غير مضطر فقد بغى واهتدى. واخرج ابن المؤمن - 00:21:08

اخرج ابن المنذري وابن حاتم عنه بقوله غير باق قال في الميتة ولا عاد قال في الاكل وابن ابي شيبة وعبد ابن حميد وابن منذر وابن ابي حاتم المجاهد في قوله غير باغ ولا عاد. قال غير باغ على المسلمين ولا معتد عليهم. من خرج - 00:21:33

يقطع الرحم او يقطع السبيل او يسجد به الارض او مفارقا للجماعة والائمة. او خرج في معصية الله فاضطر الى الميتة الى الميتة لم تحل له. واخرج ابن وابو شيخ عن ابي سعيد ابن الجبير قال العادي الذي يقطع الطريق وقوله فلا اثم عليه يعني في اكله

ان الله غفور لمن - 00:21:50

اكل من الحرام رحيم به اذا احل اذا احل له الحرام في الاضطراب. هذا من كلام من قال واخرج ابن ابي حاتم وابو الشيخ عندك ماذا

يا ادم ابي سعيد - 00:22:10

سعيد بن جبير هو سعيد ابن جبير وهو امام من ائمة التابعين ما ادري كلمة ابي سعيد له شخص اخر ما ادري المعروف سعيد ابن

جبير عموما النقصه النشطة هذي فيها اخطاء - 00:22:28

لازم ننتبه ويقول هنا هذه الاية يتعلق بالمحرمات وما هي الاشياء المحرمة؟ وما هي الاشياء المباحة محرمة نص نص عليها منطوق

الاية في محرمات مفهومها في المباحات ومتى يجوز هنا عندنا مسألة اخرى ايضا متى يجوز؟ تناول المحرمات هذي - 00:22:48

محرمة على اطلاقها ولا في حالات يجوز هذه الاية يعني الاية تحدثت عن ثلاث اشياء ما هي المحرمات وما هي المباحات المحرمات

المنطوقة والثالث الثالث ما هو؟ متى يجوز تناول هذه المحرمات - 00:23:13

قال ان فيها قراءة انما حرم عليكم او انما حرم وقال انما هذي تفيد الحصر لانه حصر لك المحرمات ما هي كم؟ قال الميتة والدم لحم

الخنزير وماء اهل اربع اشياء ذكرها هنا - 00:23:35

طيب ما هي الميتة قال الميتة من فارقت الروح من غير زكاة يعني يعني نفهم من الميتة ان ما ذكي جائز المفهوم لما نص على الميتة

دل على ان ما ذبح - 00:23:51

جاهز هنا هل استثنى من الميتة شيء؟ قال نعم استثنى منها الجراد والسماك سمك وجراد هذا يجوز دون تذكية يؤكل لو وجدت

سمك على على شاطئ البحر ميت تاكل ليس من الضروري الصيد - 00:24:07

البحر لوجده على الشاطئ ساقط تاخذه وتاكله لانه ما يحتاج لتذكير نعم الميتتان والدمان ايه السمك والجراد الجراد لا يذكي والان

يأتينا الدم قال والدم ايضا هنا هذا الدم مطلق - 00:24:30

مقيد في اية اخرى كما ذكر هنا مطلق ومقيد في اية اخرى قبل ان ندخل ندخل في في الدم قال قال هنا ومثل حديث جابر في العنبر

ما هو العنبر؟ هذا - 00:24:53

كبير جدا الصحابة خرجوا او غزوة جاء اصابهم الجوع الشديد وجدوا هذا العنبر ميت على على الشاطئ كان ضخم ضخم جدا بدأوا

يأكلون منه نصف شهر وهم يأكلون منه يقول هنا قال فاخذ ابو عبيدة - 00:25:10

رضي الله عنه عظما من عظامه يمر الراكب تحته مكان ضخم جدا فاكلوا واخبروا النبي صلى الله عليه وسلم اخبرهم النبي قال انه

جائز عبروا من البحر الان ادخلناه قال - 00:25:33

ايضا صيد البحر لانه لما قال الميتة كمل شمل البر والبحر البر الجراد والبحر السمك ثم تكلم عن حيوانات البحر هل هي كلها جائزة

الاصل انها حيوانات البحر جائزة الا ما كان فيه - 00:25:50

الحيوانات التي فيها قد يكون فيها ضرر على الإنسان هذه والأصل كله مباح انما يحرم من الحيوانات البحر ما يحرم منه هذا قياس

قياس مع الفارق الله اباحه اذا كان في نعم - 00:26:13

البحر عقارب البحر قد تكون ضارة هذا لا يجوز العلة والضرر الخنزير الماء قالها هنا الله اعلم هذي الاشياء التي ليست الاصل فيها

الاباحة طيب انتقل الى الدم الدم مقيد - 00:26:34

الدم المسفوح ليس كل الدم لان الدم الذي يكون في عروق البهيمة لما تذبح يكون على لحمها او يوضع في القدر كله جائز كله جائز

اول شئ الدم ليس على اطلاقا - 00:26:52

هنا مقيد الدم المسفوح ونخرج ونخرج من ذلك اين الكبد والطحال؟ دم يوكل جاهز قالوا لحم الخنزير هذا فيه خلاف هل مقصود باللحم؟ فقط او يشمل كل اجزاء الخنزير الصحيح انه يجزء اجزاء الخنزير كلها - 00:27:10

عندك في خنزير العلة والخبث والضعف على الانسان في امراض الانسان الله لما حرم لحم الخنزير كلها بشحمه ولحمه كل اجزائه محرمة قد يأتيك شخص يقول طيب الله عز وجل قال لحم الخنزير ما قال - 00:27:29

نقول نص عليه لان السياق في الاكل الايات في الاكل لما قال الميتة اكلها نص عليه قال لحم الخنزير لان الايات في الاكل ولان اكثر ما يؤخذ الاكل والا لا يمنع - 00:27:47

الاشياء الاخرى مثل الشحم وغيرها كلها محرمة بعضهم الشعر انه يجوز في الخرازة خياطة الاشياء كذا الصحيح ان كله لا يجوز كله حتى شحمه ولحمه وشعره وجلده وكل شئ بما فيه من اضرار - 00:28:01

انتقل المؤلف الى اتكلم عن الميتة والدم ولحم الخنزير انتقل الى ما ذبح لغير الله ورفع صوت كأن يقول باسم المسيح وباسم الحسين او باسم كذا او بسم اللات والعزى - 00:28:21

يذبح لغير الله معقول الاعلام والاشياء او السيوط المباحة هذا عيسى يجوز لو لو وجدت مثلا ميت ميتة صيد ميتة صيد مثلا ظباء ميتة ميتة غزال ميتة يجوز تستخدم الجلد - 00:28:41

يستثنى هذا الحديث او ميتة بهيمة الانعام كالغنم ونحو فيها تاخذ يدبغ وخلاص ويصبح جائزة طيب يقول هنا الاهلال رفع الصوت طيب لو قال بسم الله والمسيح نقول يقولون الشوكاني ينقل الشوكاني - 00:29:09

ومثله ما يقع من المعتقدين للاموات يقول كل ما اهل حتى لو اهل قال بسم الله وذبحوا الميت. لا يجوز او قال بسم الله وضرب حول الولي وجاء عندهم ولي - 00:29:32

الصوفية ثم ذبحوا له لاجل هذا الشخص ليست لله هذا لا يجوز تعظيما لهذا قال هذا من لا فرق بينه وبين الذبح والطواغيت يقول المؤلف هنا ومن اراد تفصيل ذلك فعليه بتفسيرنا فتح البيان في مقاصد القرآن هذا يدل على ان - 00:29:46

الكتاب هذا قل لي فعلا يدل على ان الكتاب نيل المرام نيل المرام الفه بعد تفسير ما المراد بالمضطر في قوله تعالى فمن اضطر غير باغ ولا عاد يقول المضطر هو الذي دفعه الجوع الى ان يأكل بقوة ما لم يجد لم يجد له طريق الا ان يأكل الميتة - 00:30:09

ها هو لحم الخنزير او هذا الشيء المحرم فله انه ان يأكل لكن بشرط الا يكن باغ ولا عادل ما المراد بالباغي والعدالة فيه تفسيرات كثيرة التفاسير هذي كلها متقاربة. كلها متقاربة - 00:30:30

الباقى الذي يأكل زيادة يعني انت يكفيك تأكل يعني شيئا يسيرا سد فيه الرمي حتى تجده حلال يقول له انه اذا يأكل زيادة يفلها ها ياكل كثير نقول هذا لا - 00:30:47

يعني يأكل بقدر ما يسد رمضان فقط نعم ما يحمل لا يحمل ولا يأخذ ولا يأخذ زيادة ولا يأخذ زيادة بعضهم يأكل كيلوين ثلاثة شئ بسيط سد الرمي وخلاص يمكن يجيك مرة ثانية. تبي تجد ميتك ثانية - 00:31:06

تأكل زيادة الا على ما قدر في اية اخرى في سورة اه والمنخلقة في مخمصة غير الشدة الجوع غير متجانب في الاثم يأخذون على قدره طيب قال هنا والعادي من يأكل المحرمات وهو يجد له من دعوة يجد له طريق - 00:31:33

يعني ممكن يجد ميتة او محرم زين وهو يجد يجد خضرة في الارض وزروع لماذا تأكل ميتة؟ يقول قباحتها الله يقول لك عندك ممدوحة طريقة اخر لا تأكل واذا وجد الطريق يأكل فيه شيئا مباحا - 00:32:10

خضروات ونحوها فلا يحتاجون يقول هنا الباقي قاطع الطريق هذا كله كله وجوه جائزة كله تحتل الاية هو اقرب ما يكون لذكر المؤلف الاول الاول انه غير باغ على المسلمين غير متعدين كل هذه تدخل فيها لكن الاول - 00:32:31

يعني اقرب انه يأخذ زيادة ولا معتد على الميتة وهو يجد طريق اخر هذا ما دلت عليه هذه الآية الاية المتعلقة من اطعمة طيب لعنا نقف عند هذه الاية وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام عندك الحادية عشرة - 00:32:54

طيب نقف عندها ما شاء الله نكمل في اللقاء القادم في اية القصاص اول شيء نتكلم عن اية القصاص وبعدها الوصي اه اية القصاص
اي نعم ثم لم يتكلم عن الوصية - [00:33:21](#)
اتكلم عن وصية يجب عليكم اذا حضر احدكم الوصية لاية الصيام نتكلم عن اصلا الصيام ثم بعد ذلك اكل الاموال والباطل ثم عاد
احكام الحج محكم قتال والحج يمشي على الايات التي - [00:33:40](#)
كلام جميل جدا نقف عند هذا القدر ونكمل ان شاء الله جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم - [00:34:08](#)